



الجمهورية التونسية

وزارة التعليم العالي  
والبحر العلمى

الإدارة العامة للتعليم العالى  
إدارة إطار التعليم

تونس فى 23 فيفري 2016

منشور عدد ...16/16...

- إلى السيدات والسادة :
- رؤساء الجامعات
  - المدير العام للدراسات التكنولوجية
  - عمداء الكليات ومديري مؤسسات التعليم العالى والبرح،  
المديرين العاميين لمراكز البرح

الموضوع : حول حركة نقل المدرسين المباشرين بمؤسسات التعليم العالى والبرح بعنوان السنة الجامعية  
2017/2016.

المرفقات : استمارات النقل.

وبعد، فى إطار الحرص على مزيد تنظيم حركة نقل ومناقلات المدرسين بمؤسسات التعليم العالى  
والبرح العلمى وحتى يتسنى لنا البت فيها فى أفضل الآجال الممكنة يشرفنى إعلامكم بأنه تم ضبط  
الآجال والشروط والإجراءات التالية :

I / النقلة العادية :

أ / بالنسبة إلى مطالب النقل الصادرة عن الجامعات الأصلية :

• الآجال :

يقدم المدرسون مطالب النقل العادية بمؤسساتهم الأصلية فى أجل لا يتجاوز تاريخ

18 مارس 2016 (بدخول الغاية).

## • الشروط والإجراءات :

- لا يمكن للمدرس تقديم أكثر من مطلب نقلة واحد، وله الخيار بين تقديم مطلب نقلة عادية أو مطلب نقلة استثنائية مع التنصيص على ذلك بوضوح بالمطبوعة الخاصة بالنقل.
- تتولى المجالس العلمية للمؤسسات دراسة المطالب وإبداء الرأي في خصوصها للمدرسين الراغبين في النقلة باعتبار معيار الاختصاص والأقدمية (الواردة بالمنشور عدد 17 المؤرخ في 2 مارس 2005) مع تفهيم درجة اندماجهم بالمؤسسة التي ينتسبون إليها.
- تحال المطالب إلى رئاسة الجامعة قبل يوم 01 أبريل 2016 التي تتولى بدورها التثبت فيها والتأشير عليها وإحالة المطالب التي حظيت بالموافقة مباشرة على الجامعات المطلوبة قبل يوم 15 أبريل 2016.

## ب/ بالنسبة إلى مطالب النقل الواردة على الجامعات المستقبلية :

- تتولى الجامعات المستقبلية تجميع الملفات الواردة عليها من كافة الجامعات في مرحلة أولى ثم تتولى البت فيها على ضوء حاجيات المؤسسات الجامعية الراجعة لها بالنظر.
- تتولى الجامعات المستقبلية إعلام الجامعات الأخرى بالمطالب التي حظيت بالقبول.
- تحال ملفات النقل التي حظيت بموافقة جميع الأطراف من طرف رئاسة الجامعة الأصلية توجه مباشرة للوزارة في أجل أقصاه يوم 13 ماي 2016 للمصادقة عليها.

## II / النقلة الاستثنائية :

### • الآجال :

يقدم المدرسون مطالب النقل الاستثنائية إلى مؤسساتهم الأصلية إلى حدود يوم 18 مارس 2016 مع التنصيص على ذكر أسباب النقلة (أسباب صحية أو أسباب اجتماعية).

### • الشروط والإجراءات :

- يتم تجميع المطالب الواردة على كل جامعة وإحالتها على مصالح الوزارة مرفوقة بالوثائق المدعمة لكل مطلب، بعد التأشير عليها دون إبداء الرأي بخصوصها من قبل السادة رؤساء المؤسسات ورؤساء الجامعات وذلك في أجل أقصى لا يتجاوز يوم 01 أبريل 2016.

- تتولى الوزارة دراسة المطالب الواردة عليها لجان نقل محدثة للغرض والتنسيق مع مختلف الجامعات  
قصد إتمام إجراءات النقل للمطالب المقبولة وإعلام الجامعات الأصلية بما تقرر في المطالب الواردة  
عموما.

### III / المناقلات :

- حدد آخر أجل لقبول مطالب المناقلات بيوم 31 جويلية 2016.
- يشترط لقبول مطالب المناقلة موافقة جميع الأطراف الجامعية المعنية.
- كما يشترط انتماء المعنيين بالأمر بالمناقلة لنفس الصنف ( أ - أو - ب ) والاختصاص.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
وَالْبَحْثُ الْعِلْمِيُّ  
شهاب بوزين



ملاحظة هامة : لا تقبل المطالب الواردة خارج الآجال المحددة أعلاه.